

## كشاف القناع عن متن الإقناع

إن الطير لتخفق بأجنحتها وترمي ما في حواصلها من هول يوم القيامة وإن شاهد الزور لا تزول قدماه حتى يتبوأ مقعده من النار فإن صدقنا فائبا وإن كذبتنا فغطيا رؤوسكما وانصرفا .

فغطيا رؤوسهما وانصرفا .

( وإن جرحهما الخصم لم يقبل ) الحاكم ( منه ) التجريح بمجرد ( ويكلف البينة بالجرح ) ليتحقق صدقه أو كذبه ( فإن سأل ) المجرح ( الإنظار ) ليقيم البينة ( انظر ثلاثا ) أي تكليفه إقامتها في أقل من ذلك يشق ويعسر فإن أقام المدعى عليه بينة أنهما شهدا بذلك عند قاض وردت شهادتهما لفسقهما بطلت شهادتهما لأن الشهادة المردودة لفسق لا تقبل بعد ( وكذا لو أراد ) المدعى عليه ( جرحهم ) أي الشهود فينظر لذلك ثلاثا ( وللمدعي ملازمته ) لأن حقه قد توجه عليه والمدعى عليه يدعي ما يسقطه والأصل عدمه ( فإن لم يأت ) المدعى عليه ( ببينة ) بالجرح ( حكم عليه ) لأن الحق قد وضع على وجه لا أشكال فيه ( ولا يسمع الجرح إلا مفسرا بما يقدر في العدالة عن رؤية فيقول ) الشاهد بالجرح ( أشهد أنني رأيته يشرب الخمر أو يظلم الناس بأخذ أموالهم أو ضربهم أو يعامل بالريا أو ) عن سماع منه بأن يقول ( سمعته يقذف أو عن استفاضة ) لأن الناس يختلفون في أسباب الجرح كاختلافهم في شارب يسير النبيذ فوجب أن لا يقبل مجرد الجرح لئلا يجرحه بما لا يراه القاضي جرحا ( فلا يكفي أنه يشهد أنه فاسق أو ليس بعدل ولا قوله بلغني عنه كذا ) لقوله تعالى ! . !

( لكن يعرض لجرح بزنا ) لئلا يجب عليه الحد ( فإن صرح ) بالرمي بالزنا ( حد ) للقدف بشرطه ( إن لم يأت بتمام أربعة شهود ) لقوله تعالى ! . !

الآية ( ولا يقبل الجرح والتعديل من النساء ) لأنها شهادة فيما ليس بمال ولا يقصد به المال ويطلع عليه الرجال في غالب الأحوال أشبه الشهادة في القصاص ( وإن عدله اثنان فأكثر وجرحه واحد قدم التعديل ) لتمام نصابه ( وإن عدله اثنان وجرحه اثنان قدم الجرح وجوبا ) لأن مع شاهديه زيادة علم يمكن خفاؤها عن شاهدي التعديل ( وإن قال الذين عدلوا ما جرحاه به قد تاب منه قدم التعديل ) لما مع بينته من زيادة شهودا ( لأن ذلك يحصل المقصود مع الستر على الشاهد ( وإن جهل ) الحاكم ( حاله ) أي الشاهد ( طلب منه المدعي التزكية ) لقول عمر للشاهدين جيئا بمن يعرفكما ولأن العدالة شرط فالشك في وجودها كعدمها كشرط الصلاة ( والتزكية حق للشرع يطلبها الحاكم وإن سكت عنها الخصم ) لتوقف صحة حكمه عليها حيث جهل حال البينة ( ويكفي فيها ) أي التزكية ( عدلان يشهدان أنه عدل ) رضا

أو عدل ( مقبول الشهادة أو عدل فقط ) لقوله تعالى ! العلم ( فإن